
الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية





المحتوى

and a thingual to find a think

IIم مراسيم «مقررات»، قرارات «تعميمات

وزلارة الدفاع الوطني

1 200-17	فنعلق والبراء المنطوعة والمسترية والمنطوع المنافي المنطوع والمنطوع والمنطوع والمتابي والمتابي والمنطوع والمتابي	أنصوص مختلفة
207	مرسوم رقم 019 _ 96، يقضي بترقية طلبة ضباط إلى رتبة ملازم عامل من الجيش الوطني	17 فبراير 1996
207	مقرر رقم 164، يقضي بتغيين لجنة تحقيق في حادث 💎 سبح خصص إلىنظ د 162 م. بهام	16 مايو 1996
208	قرار رقم 343، مُسْلِقُطْنِي بَعِنج شهائة اللَّورِلكُلُونَ اللهِ عِسْمَانَ مُشْرِكُ بِأَنْ اللَّهِ ال	_18 مايو 1996
208	قرار رقم 355، يقضي بمنح شهادة الاركان.	20 مايو:1996
209	قرار رقم 356،، يقضي بمنح شهادة الأركان. ويعرب مسلمة يدين بين ويورد والم	20 مايو 1996
- 4 t	وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	
	·	- نصوص تنظيمية
209	مقرر رقم 168، يقضي بافتتاح فترة مراجعة غير عادية للوائح الانتخابية.	18 مايو 1996،

– نصوص مختلفة.

مقرر مشترك رقم 118 يقضي بتعيين عضوين في مكتب التصويت لإنتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في

8 إبريل 1996العالم العربي .

وزارةالمالية

_ نصوص تنظيمية

27 ابريل 1996، ﴿ مُرسَوْمُ رَقَمَ 96 _ 034، يَتَضَمَّنَ المُنْجُ الْمُنْهَاثُنِي لَقَطْعَةُ أَرْضَيَةً فِي نُواكشُوط

18 مايو 1996، ﴿ مَقْرُرُ رَقِمُ تَ 166، يَقْضَى بَتَعِينَ أَعْضَاء لِحَبَّةُ القيادةِ للدَّراساتِ المتعلقة بدعم مهنة المحاسبة وتدقيق الحسابات.

. 20 مايو 1996 ﴿ مقرر رقم تَ 69٪، يَفْتَخُ حَسَابِ خَوْيلات جَاصِة يسمى مساهمة مؤسسات التأمين في مصاريف التفتيش

والمراقبة المقام بها من طرف الدولة.

وزارة التخطيط

نصوص مختلفة

فاتح فبر ايز 1996. مقرر رَقْم 29 ،، يقضي بتعيينات في وزارة التخطيط إ

وزارة الصيد والاقتصاد البخري

ِ نصوص تنظيمية .

11 مايود 9666، * "مقرر رقم ت 160، يتعلق بطريقة خفيز الخائجة في ألمك تحليق في بجال ردع خالمفات قانون الصيد البحري وتؤريع المبالغ المخصصة لترقية الصيد والزفاية البحرية.

وزارة التنمية الريفية و البئة

صوص تنظيمية

08 مايو 1996 ﴿ مُقْرَرَ رَفْعَ لِنَدْ ٢٤/٤]، يَتَضَمَّنُ انْشَاءُ وَلَسْبِيرُ اللَّحِنَّةِ الْفَلِيمَ لَلْلِيَّةِ وَالْتَنْسَيَّةُ الْ

8 مايو 1996، ﴿ مَقْرُورُ وَقَمْ تَ _ 1714، يتضمن انشاء وتُسِيِّير بحالس حَهُويَة لَلْتِيْفَةِ وَالشُّعِيةُ ﴿

وزارة المياه والطاقة

ي نصوص تنظيمية

، 12 مايو 1996؛ مُقَرَر رقم ب 110، يقضي باعتماد أشغال بختير الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صوناديز) لتحليل التربة

_ نصوص مختلفة

17 فبراير1996، مقرر رقم 143، يقضى باعتماد حبير

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

_ نصوص تنظيمية

4 مايو 1996، مقرر رقم ت 1430، يقضى بمعادلة شهادات

12 مايو 1996 مقرر رقم 0161 يقضي بمعادلة شهادات

وزارة الدفاع الوطني

إنصوص مختلفة

مرسوم رقم 019 _ 96، صادر بتاريخ 17 فيزاير 1996، يقضي بترقية طلبة ضباط إلى رتبة ملازم عامل من الجيش الوطني

مستعملات الأولى ويرقني الطلبة الضباط التالية أسماؤهم وارقامهم ٱلاستدَلَّالْيَيَّةُ الَّى رَبِّيةَ مُلاَّزِمْ عُامُلُ فَي الجيشَ الوطني اعتبارا من فاتح أغسطس 1995، ١٩٥٥، ١٥٠٠ من الم ط.ض. ع مولاي عبد القادر ولد سيدينا ، 90765 _ محمد أوللهُ أحملهُ مَا \$89745 مَا اللهِ مِنْ اللهِ مِنْ اللهِ مِنْ اللهِ مِنْ اللهِ عمد ولد شيخيا، 93195 مير مير وي ويا يا دين يا دين يِبَابا وَلِد الشَّيخَ ﴾ 90767 _ الخَشَينُ وَلَدُ الرَّكَامُ مُ \$ 93.19 اللَّهِ مِنْ أَنْ وَلَكُ الرَّكَامُ } _ سيدي محمد ولد دحان، 91728 _ محطري ولد اديه، 1429 من منته _ محمد محمود ولد عثمانية 88958 على المستعبد المستعبد المحجوب ولد سيد احمد، 90766 _ سعدنا ولد سيدي محمد، 89743 _ سدوم ولد ابهاه، 87740 _ اجارُلَدْ غَابَيْتِنَ، 90769 أَنْ أَنْ مِنْ الْمُسْمِدِ اللهِ ي مخملًا للمُعْتَارَ وَلِلدُّ مُعَمَّدًى \$88959 مِنْ مَنْ مَنْ مِنْ مِنْ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ معتار ولدعبة الفتاخ، 89744 و مولاي عبد المالك ولد الساس ، 90764 الله المحلة وَلد كواد، 87741 ** المعادة المحلة والد كواد، 87741 ي محملاً المتحتاز ولد عمارة، 92329 الحمد ولد مييد، 90770

المادة 2 . _ يكلف وزير الدفاع الوطنيُّ بتنفيذ هذا الرسوم الذي ينشر في الجزيدة الرسمية.

ang tabung sering pang makan digan

مقرر رقم 164 ،صادر بتاريخ 16 مايو 1996، يقضى بتعيين لجنة تحقيق في حادث

المادة الأولى _ تشكل لجنة تحقيق لتحديد ملابسات وأسباب حادث الطائرة العسكرية ي 7هـ 500 التابعة للقوات المسلحة الوطنية ، الذي حدث يوم 5 ابريل 1996 عند الساعة 80 ليلا و 40 دقيقة على بعد كيلومية ين من حافة الممر الثاني لانواذيبو تقريبا داخل المحور.

_ الرئيس : العقيد سيدي بي توماني مستشار وزير الدفاع الوطني.

الاعضاء : المقدم خيصا حمادي المدير المساعد لمديرية الطيران.

_ الرائد محمد وللد لبات مدير عتاد القوات المسلحة الوطنية. _ الرائد أحمد سالم ولد يخي قائد القاعدة الجوية للنقل ... _ النقيب البشير ولد الداه رئيس الوسائل التقنية بمديرية

الطيران: ﴿ ﴿

_ الملازم أول أحمد ولد محمد سالم مهندس في ي 7 هـ 500

_ الملازم أول محمد ولد عبد الله ولد حدو طيار مختص في ي 7هـ (500

_ الملازم ُ أَوْالُ مِحْمَد وَلَدْ عِبْدَ اللهُ وَلَدْ حَلَوْ وَطِيارَ خِتْصَ فِي يَ 7هـ 500

ي المثيريات ولد قرف مديو الطيران الجوي. " مس

_ التجاني وله ابيليل ممثل ودات م ج ام بنولكشوط،

مراقبوا البعثة الصينية :

ي زانغ آنهي رئيس لجنة صناعة الطائرة.

_ وواحيانكسين توازن مناورة الطائرة ﴿

_ حن حاكينغ محرك الطائرة.

_ فانغ يُونغشنغ نظام الدفع.

_ شن يولين نظام الدفع.

_ شن يولين نظام الدفع

ي شن يولين نظام الدفع

_ كوالينزهو الصيانة أوالعناية

_ لين شحي مفهوم النظام الكهربائي للطائرة.

_ شان سانكسو مترجم.

المادة 2 . _ يجري التحقيق طبقا للترتيبات والاحراءات المحددة بالمقرر رقم 18 / و ت ن / م ط م بتاريخ 16 مارس 1981.

المادة 3. _ يكلف قائد هيئة الأركان الوطنية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة.

قرار رقم 343، صادر بتاريخ 18 مايو 1996، يقضي بمنح شهادة الأركان.

المادة الأولى . _ تمنح شهادة الأركان للوائد بحيد الحمد بن اسماعيل بن الشيخ الرقم الاستدلالي 8920، وذلك اغتبارا من 1995/7/8.

المادة . 2_ يكلف قائد أركان الحيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 355 صادر بتاریخ 20 مایو 1996، یقضی بمنح شهادهٔ الارکان.

المادة الأولى . _ تمنح شهادة لاركان للرائد الطيب ولد ابراهيم الرقم الاستدلالي 771017 وذلك اعتبارا من 23 يوليو 1995.

المادة . 2 _ يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 356، صادر بتاريخ 20 مايو 1996، يقضي بمنح شهادة الأركان.

المادة . الأولى . _ تمنخ شهادة الأركان للرائد محمد الامين ولد البح الرقم الاستدّلالي 741026

المادة 2 . ي يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص تنظيمية

مقرر رقم 168، صادر بتاريخ 18 مايو 1996، يقضى بافتتاح فترة مراجعة غير عادية للواتح الانتخابية. للواتح الانتخابية للأولى . _ تقتتح فترة مراجعة غير عادية للواتح الانتخابية من 26 مايو 1996، إلى 23 أغسطس 1996.

المادة 2 . _ يكلف الولاة كل في ما يعنيه بتنفيذ هذ المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

- نصوص مختلفة.

مقرر مشترك رقم 118 / صادر بتاريخ 8 ابريل 1996 يقضي بتعيين عضوين في مكتب التصويت لانتحاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في العالم العربي

المائة الأولى: يعين الموظفان التاليان اسماهما عضو في مكتب التصويت لإنتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في العالم العربي:

- احمد ولد الشيخ الحضرامي مدير الشؤون السياسية و _ الحويات العامة .

- سيدي محمد ولد محمد الأمين قاضي التحقيق لدى محكمة ولاية انواكشوط.

المادة 2: يكلف الأمينان العامان لوزارتْهِ

🎾 الداخلية و البريد و الممواصلات و العدل بتنفيذ المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارةالمالية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 96 _ 034، صادر بتاريخ 27 ابزيل 1996، يتصمن المنح التهائي لقطعة أرضية في نواكشوط

المادة الأولى . _ تمنح بصفة نهائية ُلصالح. السيد الحمدي ولد حمد الأمين الذي استوفي إلزامية الاستثمار في القطعُّة الأرْضَية ِراقع 130، مكررَ مَن الحني شمال: فوبي تفرغ زينة، بمساحة قدرها (455م2 التي ستحصم من السند العقاري رقم 518 من دائرة الترارزة.

المادة 2 . _ يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم . الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 166، صادر بتاریخ 18 مایو 1996، يقضى بتعيين أعضاء لجنة القيادة للدراسات المتعلقة بدعم مهنة الخاشبة وتدقيق الخسابات. و عصر الربح والسند الرب الما المادة الأولى في تشكل لجية القيادة للدراسات

المتعلقة بمحور المهنة المحاسبة وتدقيق الحسابات من مشروع سم كالرض كالمشاعدة الفنية للقطاع الخاص وذلك على النجو التالي

_ وَمُدَيرُ الوصالية على المؤسِّسات العموميَّة عَدرَتيس الله العموميَّة عَدرَتيس الله المؤسِّسات العموميّة _ اللحنة الاستشارية للمجلس الوطيي للمحاسبة ، أعضاء مُ مُثُلُ عَنْ السَّلَكَ الوطني لخبراءُ المحايثية ، عضو 💮

an an guyan daya daka ya daya gu

المدير المالي لإحدى المؤسسات العمومية

_ مُذَرَسُ للمتخاسَبة ﴿ وَالسَّالَ مَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّه

_ أستاذ في كلية متخصص في المحاسبة ﴿ ﴿ وَهُمْ وَ مُوْ

مثل عن الاتحادية العامة لأرباب العمل

يه المدير العام للضرائب أوممثل عنه

ممثل عن رابطة المحاسبة

رتيس مضلحة المحاسبة والتكوين لمديرية الوضاية على المؤسسات العمومية

_ ممثل عن وحدة تنسيق المشروع مراقب.

المادة 2 . _ تكلف هذه اللحنة بالمصادقة على نتائج الدراسات الثلاثة المقررة ضمن محور دعم الإطار انحاسبي وتدقيق الحسابات. المراصفين أراب

المآدة 3 . _ يكلف مدير الوصاية على المؤسسسات العمومية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية. نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 169، صادر بتاريخ 20 مايو 1996، يفتح 🚅 ـ حساب تحويلات حاصة يسمى مساهمة مؤسسات التأمين في مصاريف التفتيش والمراقبة المقام بها من طرف الدولة.

المادة الأولى . _ يفتح في سجلات الأمين العام للحزينة تحت رقم 62 _ 933، حساب تحويل حاص تحت عنوان "مساهمة مؤسسات التأمين في مصاريف التفتيش والمراقبة المقام بهما من طرف الدولة.

المادة 2 . _ يمول هذا الحساب بالقروض والهبات المقدمة في إطار العون الخارجي ومساهمات المؤسسات المشار إليها في المادة الأولى من المرسوم 017 _ 96، الصَّادر بتأريخ 6

النفقات التالية .

_ تدقيق حسابات مؤسسات التأمين

_ علاوات المفوضين المراقبين للتأمين

_ تسديد علوات الحضور بالنسبة لأعضاء لجنة مراقة التأمين

تحسين حبرة عمال مديرية مراقبة التأمين

المؤتمر ات

تحسين حبرة عمال مديرية مراقبة التأمين

_ نشراتُ التأمين

_ دعم لوحستي لمديرية مراقبة التأمين

المادة 4 . _ يكلف مدير الميزانية وأمين الجزانة كل حسب احتصاصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التخطيط

نصوص مختلفة

مقرر رقم 29 ، صادر بتاريخ فاتح فبراير 1996، يقضي بتعيينات في وزارة التخطيط المادة الأولى . _ تم تعيين :

_ منسقا وطنيا لوحدة تنسيق التنمية القاعدية: السيد محمد ولد آبه، المستشار الاقتصادي المكلف بمسائل الاصلاح الهيكلي.

_ مساعدا للمنسق : السيد أحمدو ولد اعلي، اقتصادي. مساعدا للمنسق : السيد أحمدو العام لوزارة التحطيط بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية ،

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

_ نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت 160، صادر بتاريخ 11 مايو 1996، يتعلق بطريقة تحفيز الحاجزين والمتدخلين في محال ردع مخالفات قانون الصيد البحري وتوزيع المبالغ المخصصة لترقية الصيد والرقابة البحرية.

المادة الأولى . _ توزع حصص المبالغ الحاصلة من الغرامات والجزاءات والمصادرات الناتجة عن مخالفة ترتيبات الامر القانوني رقم 88 _ 144 الصادر بتاريخ 30 اكتوبر 1988 المتضمن قانون الصيد البحري المحصصة لتحفز الحاجزين . والمتدخلين وتلك المحصصة لترقية الصيد والرقابة البحرية بالمفهوم المنصوص عليه في المادة 21 من المرسوم رقم 89 _ بالمفهوم المنصوص عليه في المادة 21 من المرسوم رقم 89 _ 100 الصادر بتاريخ 26 يوليو 1989، المعدل بالمرسوم رقم 33 _ 26، الصادر بتاريخ 22 ابريل 1996 على النحو التالي :

- _15 بالمائة للحاجزين.
- 9 بالمائة للمتدخلين.
- 20 بالمائة لفائدة ترقية الصيد و الرقابة البحوية.
- المادة 2 : تتوزع الحصص العائدة للحاجزين ع النحو التالي :
 - · 4 بالمائة للحاجزين في البحر .
 - 1 بالمائة للحاجزين في البر.

المادة 3 . _ تتوزع الحصص العائدة للمتدحلين . النحو التالي :

- _ المندوبية المكلفة برقابة الصيد والتفتيش البحري: 4 بالماثا أعضاء اللحنة الاستشارية للتصالح 0.85 بالماثة
 - _ الإدارة الجهوية البحرية 0.15 بالمائة
- الإدارات الأحرى التي ساهمت في معاينة وردع المحالفاء
 4 بالمائة

المادة 4 . _ توزع الحصص المحصصة لترقية الصيو الرقابة البحرية على النحو التالي :

7 _ بالمائة لتسيير الرقابة

13 _ بالمائة لترقية الصيد

المادة 5 . _ تسدد الحصص العائدة للحنة الاستشارية للتصالح كل 3 أشهر من طرف مدير الحزينة العا أستنادا على كشف توزيعي مصدق من وزير الصيد والاقتص البحري

وتدفع الحصص العائدة للحاجزين والمتدحلين في حساب مفتوح من طرف المندوبية المكلفة براقبة الصيد و التفتيش البحري وتوزع كل ثلاثة أشهر حسب كشف موق من طرف المندوب المكلف برقابة الصيد والتفتيش البحري.

المادة 6. _ يلغى هذا المقرر كل الترتيبات السابقة والمتعارضة معه حاصة ترتيبات المقرر رقم 158 / و ص ا ب المتعلق بصيغ حفز الحاجزين والمتدخلين في بحال قمع مخالفات النظام الأساسي للصيد البحري

المادة 7 . يكلف الأمين العام لوزارة الصيد مرور الله المرور الله المرور الله المرور الله المرور الله المرودة المرسمية.

وزارة التنمية الريفية و البئة

مقرر رقم ت_ 146، صادر بتاريخ 08 مايو 1996، يتضمن انشاء وتسيير اللحنة الفنية للبيئة والتنمية.

المادة الأولى . _ تنشأ لحنة فنية تسمى اللحنة الفنية للبيئة والتنمية في موريتانيا.

المادة 2 . _ اللحنة الفنية للبيئة والتنمية إطار للتشاور والبرمجة المتعددة الاحتصاصات بين مختلف الوزارات والهيئات المعنية بالمشاكل البيئية وتسهر هذه اللحنة على تنفيذ الاستراتيجية البيئية الموضوعة من طرف المجلس الوطني للبيئة والتنمية.

المادة 3 . _ اللحنة الفنية وتقوم بما يلي : _ تتابع تنفيذ برامج السكرتارية الدائمة

_ تعطي رأيها الفني بصفة مسبقة على تنفيذ أي مشروع من شأنه أن يحدث تلوثا أوتضررا في الوسط الطبيعي.

_تقدم إلى كل احتماع للمحلس الوطني للبيئة والتنمية برنامج عمل وتقريرا عن نشاطاتها.

المادة 4: يعرض الأمناء العامون للقطاعات الوزارية المعنية أي مشروع من النوع الوارد في الفقرة / الثالثة على رئيس اللحنة الفنية.

المادة 5 . _ تتشكل اللجنة الفنية على النحو التالي الرئيس : الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة الأغضاء :

_ مدير يمثل وزارة الصيد والاقتصاد البحري

_ ملحق يمثل الوزارة الأولى

_مدير يمثل وزارة التحطيط

_ مدير يمثل وزارة التهذيب الوطني

_ مدير يمثل وزارة الداحلية والبريد وألمواصلات

_ مدير يمثل وزارة التجهير والنقل

_ مدير يمثل وزارة الصحة والشؤون الاحتماعية

_ مدير يمثل وزارة المياه والطاقة

_ مدير يمثل وزارة المعادن والصناعة

مدير يمثل وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة مدير يمثل وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان المنسق الوطني للجنة المشتركة لمكافحة آثار الجفاف في الساحل

_ أمين المكتب الوطني للأوزون

_ ممثلان عن الممولين

_ ثلاثة ممثلين للمنظمات غير الحكومية الوطنية (رابطة التنمية المتديمة _ نادي أصدقاء الطبيعة والمحافظة على البيئة _ إغاثة النحيل)

_ ممثلان للمنظمات الغير حكومية الدولية (في ال. ام. ورلدفزيون). مست

ويمكن للحنة أن تستدعي أي شخص ترى ان خدماته مفيدة لتحقيق مهمتها.

الهادة 6. _ تتشكل اللجنة الفنية من لحان فرعية تكلف كل منها جانب حاص :

_ اللحنة الفرعية المكلفة بالتهذيب والتحسيس بالمشاكل البيئية _ اللحنة الفرعية المكلفة بالطاقة وبتدهور الغابات

_ اللجنة الفرعية المكلفة بالمياه والتربة

_ اللحنة الفرعية المكلفة بالمحافظة على التنوع البيولوحي والمحالات المحمية.

_ اللجنة الفرعية المكلفة بالتلوث والنفايات

_ اللجنة الفرعية المكلفة بالمواد الضارة لطبقة الأوزون والمسمات مكتب الأوزون

المادة 7 . _ يعين رؤساء اللجان الفرعية خلال الجلسات العلنية ويجتمعون لمناقشة القضايا المتعلقة .

بصلاحياتهم، وتعد كل لحنة فرعية تقريرا وتعرضه على رئيس اللجنة الفرعية.

عند الحاحة بناء على طلب رئيسها.

المادة 10 . _ تقوم السكرتاربية الدائمة للمجُلس الوطني للبيئة والتنمية بسكرتارية اللجنة الفنية.

المادة 11 . _ يكلف الأمين العام لوزارة التنمية _ الريفية والبيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر. في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت_ 0147، صادر بتاريخ 8 مايو 1996، يتضمن إنشاء وتسيير مجالس حهوية للبيئة والتنمية

المادة الأولى . _ ينشأ على مستوى كل ولاية مجلس حهوى للبيئة والتنمية.

المادة 2 . _ تنسق الجالس الجهوية لمجموع الاعمال المقررة القيام بها في محالس تسيير البيئة والمصادر الطبيعية وتقوم حصوصا بما يلي :

_ تسهر على الاستعمال العقلاني للمصادر الطبيعية للولاية. _ تحدد وتدرس مجموع المشاكل المرتبطة بالبيقة على الصعيد الجهوي.

_ تقوم خملات تهذيب وتحسين للسكان المحلين سعيا إلى مساعدة هؤلاء السكان على الفهم الامثل للمشاكل البيئية ولآثارها الضارة.

_ تقوم جمع المعلومات المرتبطة بالبيئة وإحالتها إلى المجلس الوطنى للبيئة والتنمية.

_ تنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس الوطني للبيئة والتنمية. المادة 3 . _ تبدي المجالس الجهوية رأيها حول .

المشاريع التنموية الجهوية على طريق ابراز تاثيرها على البيئة.

المادة 1 . _ تتشكل المجالس الجهوية على النحوي التالى :

الرئيس: الوالي

نائب الرئيس: مندوب وزارة التنمية الريفية والبيئة

الأعضاء:

_ برلمانيوا وعمد عواصم المقاطعات

_ المدير الجهوي للتعليم الاساسي

_ المدير الجهوي للصحة والشؤون الاحتماعية

_ مدير الدائرة البحرية (بالنسبة لكل من انواذيبو ونواكشوط).

_ المديرون الجهويون للحظائر والمحميات

الممثلة الجهوية لكتابة الدولة ولشؤون المرأة

_ ممثل المكتب الجهوي للإصلاح الترابي _ رئيس مصلحة الأشغال العامة

رئيس مصلحة المياه

_ المفتش الجهوي للشباب

_ رئيس المصلحة الجهوية لمفوضية الأمن الغذائي

_ ممثل روابط المنمين والمزارعين

_ ممثلو المنظمات غير الحكومية

المادة 5 . _ يقوم رئيس مصلحة البيئة والتنمية الريفية بسكرتارية المجلس الجهوي للبيئة والتنمية

المادة 6 . _ تجتمع المحالس الجهوية مرة على الأقل تلائة أشهر وعند الحاجة بناء على طلب رئيسها.

المادة 7 . _ يعيل المجلس الجهوي مجموع التقارير إلى اللحنة الفنية للمجلس الوطني للتنمية والبيئة.

ويمكن لرئيس اللجنة الجهوية ان يعرض كافة القضاية المتعلقة بالبيئة على المجلس الوطني للبيئة والتنمية.

المادة 8 . _ يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الرسمية. الرسمية.

وزارة المياه والطاقة

_ نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت 1141، صادر بتاريخ 02 مايو 1996، يقضي باعتماد أشغال مختبر الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) لتحليل التربة

المادة الأولى . _ تعتمد تحاليل التربة والماء الفيزيائية والكيميائية التي يجريها مختبر الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) لتحليل التربة والماء.

المادة 2 . _ يجب أن تعطي التحاليل التي يقوم بها مختبر صونادير لتحليل النزبة والماء والتي تجري على عينات مأخوذة من الأرض الزراعية _ معلومات عن :

_ خريطة النتربة . _ نصوص مختلفة.

مقرر رقم 143 ، صادر بتاریخ 17 فبرایر، یقضی باعتماد حبیر

الهادة الأولى . _ يعتمد السيد محمد ولد سيدي الخبير المعتمد لدى المحاكم لمزاولة النشاط المتمثل في قياس حمولة الصهاريج المحملة بسوائل الهيدروكربورات والمياه وغيرها من المنتجات السائلة.

المائدة 2 . _ تقع مسؤولية القيام بالخبرات ودفع التكائيف والعلاوات الخاصة بنشاطاته وحدماته على عاتق الذين يطلبونها .

المادة 3. _ إلا أنه عندما تتوفر لدى إدارة الطاقة نفس التقنيات والمعدات الضرورية للقيام بالخبرات المنصوص عليها في هذا المقرر، يكون من الممكن تقصير فترة التنازل بعد ثلاثة أشهر من إشعار الخبير

المادة 4 . _ جب ، في انتظار ذلك ، تصديق إفادات الخبرة المسلمة من قبل الخبير لدى مديرية الطاقة

المادة 5 . _ يكلف الأمين العام لوزارة المياه والطاقة ومدير الطاقة، كل فيما يعنيه بتنفيذ المقرر الذي ينشر في الحريدة الرسمية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

_ نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت 1430، صادر بتاریخ 4 مایو 1996، یقضی بمعادلة شهادات

المادة الأولى . _ يعادل دبلوم الدراسات المعمقة دبلوم الدراسات المعمقة من حامعة نيس / فرنسا الخضول عليه بعد الباكلوريا وشهادة الكفائة المهنية للتعليم الثانوي من المدرسة العليا للتعليم بنواكشوط

المادة 2 . _ يعادل الدكتوراه موحدة شهادة الدكتوراه في الجولوجيا من الاكادمية البترول والغاز /دولة روسيا المحصول عليها بعد الباكلوريا والماحيستير

_ تقسيم النربة

_ القابلية الزراعية للتربة

_ تحديد الخصوبة

اكتشاف العجز في العناصر الغذائية

حساب المعاملات السمادية

_ مشكلات الملوحة _

_ توفير معلومات حول الصفات الفيزيائية والمائية للتربة.

المادة 3. _ يسمح لمحتبر صونادير لتحليل البربة والمياه باستحدام جميع الوسائل المناسبة لتحقيق أهدافه. خصوصا القيام باستكشافات في ميدان البربة وتحليلها بالنسبة للأراضي والمواقع المخصصة للاستصلاح الزراعي بهدف الاستغلال الأمثل للبربة واكتشاف قابليتها للزراعة. ولتحقيق هذا الهدف فان المعلومات المتعلقة بالبربة واكتشاف قابليتها للزراعة. ولتحقيق هذا الهدف فان المعلومات المتعلقة بالبربة والمصدقة من طرف مختبر صونادير، تشكل عنصرا إحباريا من ملف السماح باستغلال واستصلاح المساحات المروية والفيضية عما فيها مساحات السدود.

المادة 4 . _ يتولى مختبر الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) لتحليل التربة والمياه إحراء كل التحاليل المتعلقة بالتربة والمياه، التي تجري عند إعداد المناقصات والمتنفيذ صفقات الاستصلاح العمومي سواء لمصلحة الدولة أوالمؤسسات العمومية.

المادة 5 . _ يجب أن تتضمن الصفقات المشار إليها في المادة 4 أعلاه ، فقرة تبين تدخل مجتبر صونادير لتحليل التربة والماء، ويسحل هذا التدخل في دفتر اللوازم تحت عنوان (التحليل الزراعي للتربة).

المادة 6 . _ تعوض الحدمات التي يسديها مختبر صونادير لتحليل التربة والمياه على أساس تعرفة يصادق عليها بحلس إدارة الشركة (صونادير).

المادة 7 . _ يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة والأمين العام لوزارة المياه والطاقة، كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

المادة 11 . _ يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك مرشدين اشغال الننمية الريفية دبلوم متخصص في الحيوانات (مرحلة ج) من مدرسة تكوين المتخصصين في الحيوانات الكامرون، المحصول عليه سنتين من التكوين بعد رتبة معلم في الاقتصاد الديف ا

الاقتصاد الريفي)
دكاترة الطب مع زيادة في العلامة القياسية أثر الدراسات المتخصصة دبلوم دكتوره في الطب من المعهد الطب بكريمن/ المتخصصة دبلوم دكتوره في الطب من المعهد الطب بكريمن/ المتخصصة دبلوم المناقل وافادة تخصص في الطب الاطفال من المادة 13. __ يعادل المؤهل المطلوب للدحول في الطب الاطفال الاكازيين المدنيين، الباكلوريوس في العلوم الادارية وافادة الدريب تطبيقي في بحال الادارية من حامعة الزياض والحصول عليها اربعة سنوات من التكوين بعد الباكلوريا عليها اربعة المنادة 13. __ يعادل المؤهل المطلوب للدحول في المادة عليها اربعة الموات من التكوين بعد الباكلوريا

سلك اطباء الاسنان ديلوم دكتوراه في الطب الاسنان من جامعة العجث/ سوريا والمحصول عطيه خمسة سنوات من ا.>

التكوين بعد الباكلوريا المادة 15 . _ يعادل المؤهل المطلوب في الدخول في سلك الدكاترة الصيدليين الماحستير في العلوم الصيدلية من معهد الطب بتايورجي (الاتحاد السوفياتي سابقا) والمحصول عليه 5

سنوات من التكوين بعد المباكلوريا المادة 16- _ يعادل لليصائص التعليم دبلوم الليصائق في العلوم تخصص رياضيات تطبيقي من حامحة محمد الخامس /كلية العلوم / المغرب، المحصول عليه أربعة سنوات من التكوين بعد الباكلوريا

السلك الديبلوماسيين، شهادة الدراسات الدبلوماسية من جامعة أكسفرذ / بريطانيا، المحصول عليها سنة من التكوين بعد الماجستير من المعهد التربوي للغات الحارجية بابياتيكرسك / الاتجاد السوفياتي سابقا

المادة 17 : _ يعادل المؤهل المطلوب للدخول في

المادة 3 . _ يعادل الدكتوراه موحدة دبلوم دكتوراه في الأداب من جامعة نيس ﴿ فرنسا المحصول عليها بُعد الباكلوريا، شهادة الكفاءة المهنية للتعليم الثانوي من المدرسة العليا للتعليم نواكشوط وشهادة الدراسات المعمقة.

المادة 4 _ يعادل مهند س رئيسي (شعبة التخصص) دبلوم مهندس دولة في الهندسة العامة من معهد الهندسة الميكانيكية في أوكرين الاتحاد السوفياتي سابقاً) المحصول عليه المحصول عليه بعد حمسة سنوات من التكوين بعد الباكلوريا

المادة. 5 . _ يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك الفني السامي للصحة العمومية) دبلوم العلوم

الصحية والاحتتماعية من حامعة فال دمرن / فرنسا المحضول عليه بعد رتبة قابلة المادة 6 . _ يعادل دبلوم الدراسات المعمقة دبلوم مرحلة ثالثة من المعهد الدولي للتكوين والبخوث من الجامعة الكاتولوكية في لوفين / بلجيكا الحصول عليه بعد الباكلوريا والشهادة في لوفين / بلجيكا الحصول عليه بعد الباكلوريا والشهادة الكفاءة المهنية للتعليم الثانوي من المدرسة العليا للتعليم في

المادة 7 . _ يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك اساتذة الرياضة، شهادة الكفاءة الاستاذية في الرياضة البدنية من المعهد الوطني للشباب والرياضة (ساحل العاج) المحصول عليه اربعة سنوات من تكوين بعد الباكلوريا.

الماكلورياس في العلوم الفيزياء من جامعة الموصل / العراق المحصول عليها اربعة سنوات من التكوين بعد الباكلوريا . . الماحقة في الدراسات المعمقة دبلوم الدراسات المعمقة في الدراسات الافريقية من جامعة سوربون الحديدة باريس الله المحصول عليه بعد شهادة مدرسة تكوين المعلمين في أونس وللميصانص

المادة 10 _ يعادل المؤهل المطلوب للدخول في . سلك الدكتوراه (صيدلي من كلية الطب والصيدلية الرباط / المغرب المحصول عليه بعد الباكلوريا)

المادة 18 . _ يعادل دبلوم الدراسات العليا المتحصصة في التسيير دبلوم الدراسات العليا المتحصصة في التسيير من حامعة نيس/ فرنسا، المحصول عليه بعد المتريز اومؤهلات مماثلة

المادة 19 . _ يعادل دبلوم دكتوراه سلك ثالث، الماحستير من معهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة والحصول عليه بعد الباكلوريا، المتريز ودبلوم الدراسات المعمقة (اوشهادات معادلة).

وهذا النص بقيته بالعربية غير قابلة للقراءة وتتكون من(26) مادة ، نشر منها(18) فقط.

مقرر رقم 0161 الصادر بتاریخ 12 مایو 1996 یقضی بمعادلة شهادات

المادة الاولى: يعادل الدكتوراه موحدة شهادة الدكتوراء من حامعة فلاسين وحيناك كابريسيس محصول عليها بعد الباكلوريا المتريز وشهادة الدراسات المعمقة.

المادة2: يعادل دبلوم الدراسات العليا المتخصصة دبلوم الدراسات العليا المتخصصصة من حامعة انيس - سوفيا انتييوليس محصول عليه بعد الباكلوريا والمتريز ."

المادة3: يعادل دبلوم الدراسات العليا الماحستير في الفلسفة من حامعة الفاتح (ليبيا) المحصول عليها بعد الباكلوريا واللصانص

المادة 4: يعادل الموهل المطلوب للدجول في سلك المفتشين للبريد والمواصلات شهادة المدرسة المتعددة الجنسيات العليا للبريد بابدحاه (ساحل العاج) المحصول عليها تتويجا السنتين من التكوين بعد رتبة مراقب بريد والمواصلات .

المادة 5: يعادل المؤهل المطلوب للدحول في سلك المهندسين الرئيسين (تخصص المعلوماتية) دبلوم مهندس دولة بالاضافة الى مسترللعلوم في بحال المعلوماتية من حامعة سيراكيس/ بالولايات المتحدة.

المادة 6: يعادل المؤهل المطلوب للدحول في سلك المهندسين الرئيسين (تخصص كهروباء معلوماتي) دبلوم مهندس في الكهرباء ومعلوماتية من كلية الهندسة الميكانيكية والكهروبائية

من حامعة تشرين (سوريا .) محصلة عليه تتويجا لخمس سنوات من التكوين بعد الباكلوريا العلمية او الفنية .

المادة 7: يعادل الدكتوراه موحدة شهادة الدكتوراة نظام حديد من حامعة لمير ليون(فرنسا)

المادة 8: يعادل دكتوراه سلك ثالث دبلوم الدراسات العليا في الاداب (تخصص الدراسات (الاسلامية) من حامعة محمد الخامس (الغرب) المحصول عليه بعد الباكلوريا الباكلوريوس وافادة الدراسات التكميلية.

المادة 9: يعادل المتريز في العلوم و التقنيات التحارية دبلوم الدراسات التحارية العليا من معهد الدراسات التحارية العليا بقرطاج (تونس) المحصول عليه تتويجا لاربع سنوات من

المادة 10: يعادل الموهل المطلوب للدحول في سلك مفتشين الشباب دبلوم المتريز في انعاش الشباب من المعهد العالى بلانعاش للشباب والثقافة من حامعة الاداب والفنون والعلوم الانسانية بتونس 1 (تونس) المحصول عليه تتويجا لسنتين من التكوين بعد رتبة مفتش مساعد

المادة 11: يعادل المتزيز في التسيير الباكلوريوس في الادارة (خصص المحاسبة) من الموصل (العراق) المحصول عليه تتويجا الربع سنوات من التكوين بعد الباكلوريا .

المادة 12: يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك المهندسيين في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية دبلوم مهندس من حامعة حلب (سوريا) تتويجا لاربع سنوات من التكوين بعد

الباكلوريا .

التكوين بعد الباكلوريا .

المادة 13: يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك المهندسين في الاقتضاد الريفي دبلوم مهندس في العلوم الزراعية من حامعة الدولة بمكزيكو الجديدة (الولايات المتحدة) تتويجا لاربع سنوات من التكوين بعد رتبة مساعد بيطرى . المادة 14: يعادل المؤهل المطلوب للدخول سلك ممرضين الدولة (شعبة مناسبة للتخصص) الافادة المؤقتة لرتبة فني سامي

ترميم الاسنان من كلية الطب بموناسبتير (تونس) تتويجا

سنتين من التكوين بعد الباكلوريا .

المادة 15: يعادل المؤهل للدخول في سلك مهندس اشغال في الاقتصاد الريفي دبلوم الدراسات العليا في المحافظة على الاعشاب من مركز (انياسي) تتويجا لسنتين من التكوين بعد بتبة مرشد في الاقتصاد الريفي .

مادة 16 : يعادل دبلوم الدراسات المعمقة دبلوم الدراسات المعمقةمن حامعة باريس السوريون / المركز الدولي للدراسات الفرانكوفونية الحصول عليه بعد الباكلوريا وشهادة الكفاءة المهنية للتعليم الثانوى من المدرسة العليا للتعليم بانواكشوط . المادة 17 : يعادل المتريز في التسيير افادة مراجعة الحاسبة من بعثة حبرة المحاسبة بتونس الحصول عليها لاربع سنوات بعد الباكلوريا .

المادة 18: يعادل المؤهل المطلوب للدحول في سلك الاداريين. (شع، تماسب الاحتصاص) دبلوم ماستير في التستيير وادارة المراثي الحسول عليه تتونجا لسنتين من التكوين (بلحيكا) بعد ثلاث سنوات من التكوين بالمدرسة الوطنية للادارة بتونس (تونس)

المادة الله يعادل المؤهل المطلوب في سلك الأساتذة المساء لم للرياضة البدنية، دبلوم فني سامي في الرياضة - تخصص كرة القدم من المعهد الوطني للتكوين العالى في العلوم و التكنولوجيا و الرياضة - عين البرك باوران - الحزائر، الخصول عليه بعد رتبة معلم للرياضة البدنية .

المادة (20: يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك الاساتذة المساعدين للرياضة البدنية، دبلوم مربي من المركز الجهوي لتكوين الأطر – ملحق وحدة (المغرب)، تتوجا للسنتين من التكوين بعد الرتبة (معلم للرياضة البدنية). المادة 21: يعادل المؤهل المطلوب للدحول في سلك الأساتذة

المادة 21: يعادل المؤهل المطلوب للدحول في سلك الأساتذة المساعدين للرياضة البدنية، دبلوم مربي من المعهد الملكي لتكوين الأصر بفاس (المغرب)، تتويجا للسنتين من التكوين بعد رتبة مفوص للشباب.

المادة 22: يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك المساعدين الصحيين، دبلوم الإدارة الصحية من المعهد الوطني اللادارة الصحية (المغرب) تتونجا للسنتين من التكوين بعد وظيفة مساعد من مساعدي الدولة .

المادة 23: يعادل دبلوم الباكلوريا للتعليم الثانوي (شعبة مناسبة) ، الباكلوريا المهتية - شعبة الحاسبة من المدرسة الثانوية التجارية للبنين (العراق).

المادة 24: يعادل دبلوم المدرسة الوطنية الإدارة بانواكشوط (السلك و التحصص المناسبين)، دبلوم المدرسة الوطنية للإدارة بالجزائر تتونيجا لسنتين من التكوين لموظف من السلك القصير. المادة 25: يعادل المؤهل المظلوب للدخول في سلك المرشدين من الإقتصاد الريفي، إفادة التكوين و خسين الخبرة المهثية من معهد تعاوليات رايفسن / بألمانيا تتونيخا لسنتين من التكوين لوكيل من مساعدي الدرلة من فئة ب (د ب 1).

المادة 26 : يعادل المؤهل المطلوب للدخول في سلك المهندسين الرئيسيين في الإقتصاد الريفي، دبلوم باشلور للعلوم في الزراعة و ماستر للعلوم في امراض النباتات من حامعة ميسوري (الولايات المتحدة)، تتوجا لحمس سنوات من التكوين بعد رتبة مهندس مساعد في الإقتصاد الريفي.

المادة 27 : أيعادل المؤهل المطلوب للدخول في شلك أشاتذة . التعليم التعليم القبي (شعبة الصحة)، دبلوم الدولة لأساتكة التعليم سعبة الطب. - من المدرسة الوطنية للصحة العمومية بالمرسا (الجزائر) تتوج لسنتين من التكوين بعد رتبة فني شامي للصحة.

المادة 28 : يعادل دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، دبلوم الدراسات العليا المتخصصة في التسيير المالي من كلية العلوم القانونية و الإقتصادية من حامعة دكار (السينغال)، الحصول عليه بعد الباكلوريا و المتريز في العلوم الإقتصادية. المادة 29 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

m – اعلانات

آمين النسر: موسى بن سيدينا الأمين الغام: محمد محمود ولذ الطلبه مفوض الحسابات: الطالب ولد محمد الأمين

أنواكشوط بتاريخ 05 فبراير 1996

اعلان رسم محدود

يقام في 96/03/30 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في توحنين في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب10آر و 95 سن تعرف القسيمة تحت رقم 142 حيى أ ويحدها من الشمال بطريق بدون اسم ومن الغرب بطريق بدون اسم ومن الشرق حيى رقم 143 ومن الجنوب حي 140

و قد طلب تسجيلها ابراهيم وليد مشتابا .

تبعا للطلب رقم 289 ، بتاريخ 10 / 60 / 1993

يدعى كافة الاشتخاص الذين يهمنهم الامر الى حصور رسم الحدود مملما وارسال ممثلين عنهم يتمتعون باثابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدو ل هامت

اعلان رسم حدود

يقام في 95/10/30 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود •حضوري للعقار الولقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب 10 آر و 20 سن تعرف القسيمة تحت رقم 103 حي د ويجدها من الشمال ساحة عمومية ومن الغرب القسيمة 104 ومن الشوق

القسيمة 102 ومن الجنوب طريق بدون اسم و قد طلب تسجيلها عليون ولد أحمد

تبعا للطلب رقم 571 . بتاريخ 26 / 95/ 95/

يدعني كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

> حافظ اللكية ديوب عبدول همات

وصل رقم 134 / و.د.ب.م./ م.ش.س.ح.ع بالإعلان عن جمعية تسمى < رابطة الخبراء الموريتانيين > إن وزير الداحلية و البريد و المواصلات بعد الإطلاع على :

- القانون رقم: 64.098 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964م، و النصوص المعدلة له.
 - القانون رقم:73.007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973م
 - القانون رقم:73.157 الصادر بتاريخ 2 يوليو 1973م
- يسلم بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه، وصلا بالإعلان عن جمعية تسمى < رابطة الحبراء

الموريتانيين > حاضعة لترتيبات القوانين المشار البهة

وقد أقرت للصالح المعنية بالوزازة الوثائق التالية ت

- طلب أعراف بتاريخ 18 / 05 / 1995م

معضر احتماع الجمعية الغامة

- النظام الأساسي للحمعية

- النظام الداحلي

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الإعلان تحل الوصل الحالي للدعاية التي توجبها القوانين و الأنظمة النافذة، و على الحصوص، يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 64.098 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964م و المتعلق بالجمعيات. يجب أن يصرح بوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة. و بكل تغيير في إدارتها و ذلك حسب مقتضيات المادة رقم 14 من القانون رقم: 64.098 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية :

الدفاع عن مصالح الحبراء الموريتانيين.

مقر الجمعية :

يوجد في أنواكشوط قرب ساحة مدريد.

مدة الصلاحية : غير محدودة

تشكيلة المكتب التنفيذي : السلم ولد المصطفّ

الناتب الأول: جتك محمد كم

الناتب الثاني: محمد الأمين ولد محمد المصطفئ

مسؤول العلاقات الخارجية : الشيخ محمد الأمين بن أحمد الشيخ

أمين المالية : محمد الخافظ بن حمان

حافظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالشجل العقاري تتجال السيد العقاري الشرعي رقم17ا6المقدم بتاريخ 95/11/11 طلبت السيد محمد ولد حدو لمهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب01 آر و

العقاري في دائرة اتراززة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب01 آر و 44 سن واقعة في بعرفات ا وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة ب رقم 245 وتحدها من الشمال طريق بدون اسم ومن الشرق حي رقم 245 القسيمة ومن الخنوب حي رقم 241ومن الغرب حي رقم 241

كما يصرح بان الميني ملك له يمقتضى رخسة رقم 3058 في 13 / <u>[3] . [</u>

ويحق لجميع الاشخاص المعليين الطعن في هذا التّحيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في الحافظ الثنجارات القتاق هذا الاشتعارات على الجدران وهو ما شيئتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العتوميّة المحكمة الالتّدائية أبدّ اكثناؤ طن المحكمة الالتّدائية الله المشاركة المحكمة المائدة المائدة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكثب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقارى

تبعا للطلب الشرعي وفرة 629 المقدم بناريخ 6 / 12 / 95 طلبت السيد صاصفي ولد الطالب لمهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حصري مشيد تقدر مساحته ب20 أروقاً من وقت في دار النعيم او تعرف هذه القسيمة باسم القسيمة ش الم حتى رقم حي 1464 رقم حي 1462 وتعدماً من الشمال حتى رقم 1462 القسيمة ومن الجنوب طريق بدون المعرب حي رقم 1466 القسيمة ومن المعرب حي رقم 1466

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضي رحسة رقم 3058 في 13 / 3 / 1 / 2015. ويحق لحميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التحيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على الحدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للاشعار على الحدران وهو ما المبتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية ديوب عبدول همات

اعلان رسم حدود

يقام في 05/30/96 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في توجنين في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب 33 أو (0) من تعرف القسيمة حي رقم 851 و حي رقم 853 أو يخدها من الشمال حي رقم 854 ومن الغرب بطريق بدون اسم ومن الشرق الاحياء رقم 852، 850، و848 ومن الجنوب حيوقم 849

و قد طلب تسجيلها سيدي الحمد ولد سيدي هيبا

تبعا للطلب رقم 651 ، يتاريخ 15 / 04 / 1996

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون باناية صجيحة

حافظ اللكية

ديوب عبدول همات

حافظ الملكية والجقوق العقارية مكتب نواكشوط اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 616 للقدم بتاريخ 14/11/95

طلبتالسيد محمد ولد حدو المهنّة المقيم بنواكشوط طلبتسميلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى خفضري مشيدتقدر مساخته ب 01 آر و 80 سن واقعة في بعرفات او تعرفت هذه القسيمة باسم القسيمة بـ وقم 244 وقعدها من الشمالخي وقم 243 ومن الشرق حي رقم حي رقم القسيمة ومن الغرب حي رقم حي 242

ويجق لجميع الاشحاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع دناه وذلك في الجل ثلاثة اشهر اعتباراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط في

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم657 المقدم بتاريخ 21 / 5 / 95 طلبت السيد عمد ولد سيدى الحمج لمهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 01 آر و05سن واقعة في تن سويسم ا وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة ش -24 / رقم حى 2090 2.1 قم 243 وتحدها طريق بدون اسم رقم646

كما يصرح يَّان البَّنِي مَلِكُ لِه عَقْتَصَى رَحْسَةً رَقَمَ 3058 في 13 / 3 / 1995

ويتحق لجمثيع الإشجاص المعنيين الطعن في هذا التجبل بين يدي الحافظ " الملوقيم الذناه وذلك في الجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار " على الجدران وهو ما سبتم في أقرب وقت ممكن بالقاعد العمومية " للمحكمة الانتدائية بنواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالمنجل العقاري؟ تبعا للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلبت السيد مجمد الالمين ولد

محمد محمود لمهنة المقيم بكيف طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في داترة لعصاب لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب05 آر و60سن واقعة فيكيف وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم حي457 وتحدها من الشمال حيرقم 454 و من الشرقطريق بدون اسم ومن الغرب حي رقم 456 ومن الجنوب طريق بدون اسم

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى غقد ادارى من طرف الحاكم ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التحيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في الحل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية . ديوب عبدول همات

يرفع إلى علم الجمهـور ضياع تنبخة من السجل العقاري رقم2312 اترارزة ملكا لالسيد القاسم ولد محهد النامي يقطن في انواكشوط . ·

كاتب الضبط

محمد ولد بديد